



2022 مارس 18

D.....52...../2022/ADII/ACI/100

قرار لوزيرة الاقتصاد و المالية رقم

بفتح باب الترشيح لشغل مناصب مسؤولة شاغرة

بإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة

إن وزيرة الاقتصاد و المالية :

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.07.995 الصادر في 23 شوال 1429 (23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الاقتصاد والمالية كما وقع تغييره و تميمه ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 (02 فبراير 1998) المتعلق بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة ؛
- وبناء على قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1393.11 الصادر في 21 من جمادى الآخرة 1432 (25 مايو 2011) بشأن إحداث وتحديد اختصاصات الأقسام والمصالح التابعة للمديرية المركزية لوزارة الاقتصاد والمالية كما وقع تغييره وتميمه.

قرر ما يلي :المادة الأولى

تعلن وزارة الاقتصاد و المالية عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولة الشاغرة بإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة التالية:

- رئيس قسم التعاون الدولي،
- رئيس مصلحة المساطر و المناهج،
- رئيس مصلحة شبكات الاتصال وأمن النظام المعلوماتي،
- رئيس مصلحة تصميم وإنتاج وتقسيم التدريب،
- رئيس مصلحة تنفيذ وتتبع التدريب،
- رئيس مصلحة تسخير الممتلكات،
- رئيس مصلحة العلاقات مع العالم العربي وإفريقيا وآسيا وأوقيانيا،
- رئيس مصلحة الإحصائيات واليقظة الإستراتيجية،
- ورئيس مصلحة تدقيق المصالح.

المادة الثانية

يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس قسم في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الإقتصاد و المالية الذين توفر فيهم الشروط التالية :
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة مفتش الجمارك من الدرجة الأولى أو في إطار مهندس دولة للجمارك، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة مفتش الجمارك من الدرجة الأولى أو درجة مماثلة ؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين ؛
 - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة؛
- 2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب المذكور، لمهام رئيس قسم بوزارة الإقتصاد و المالية.

المادة الثالثة

يفتح باب الترشيح لتقلد منصب رئيس مصلحة في وجه :

- 1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الإقتصاد و المالية الذين توفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة مفتش الجمارك من الدرجة الأولى أو في إطار مهندس دولة للجمارك أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة مفتش الجمارك من الدرجة الثانية أو درجة مماثلة ؛
 - أن يتوفروا، على الأقل، على ستين من الخدمة بصفة مرسم أو ثلث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية؛
- 2- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور المنصب المذكور، لمهام رئيس مصلحة بوزارة الإقتصاد و المالية.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من أحکام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة مفتش الجمارك من الدرجة الثانية أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن 15 سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة

تحدد مهام المناصب المعلن عن شغورها و كذا الكفاءات المطلوبة لشغلها في البطائق الوظيفية الخاصة بهذه المناصب وللحقة بهذا القرار.

المادة الخامسة

يتم تقديم طلبات الترشيح عبر رابط الأنترانت « **Candidature aux postes de responsabilité** » بالنسبة للموظفين التابعين لإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة وبالنسبة للموظفين المتنفسن باقي المديريات فيتعين عليهم ارسال طلباتهم عن طريق السلم الإداري (وفق النموذج رقمته) إلى مديرية الموارد والبرمجة في أجل أقصاه 1 - ابريل 2022

المادة السادسة

تتولى لجنة معينة بقرار لوزيرة الإقتصاد و المالية عملية انتقاء المرشحين المستوفين لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الإنتقائية.

المادة السابعة

يعين المرشحون أو المرشحات الذين تم انتقاهم بقرار لوزيرة الإقتصاد و المالية.

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية لكل من وزارة الإقتصاد و المالية و إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

المادة التاسعة

تلغى مقتضيات قرارات وزير الإقتصاد و المالية وإصلاح الإدارة التالية:

- قرار وزير الإقتصاد والمالية إصلاح الإدارة رقم 100/ADII/20 بتاريخ 18 غشت 2020 بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة المساطر والمناهج ورئيس مصلحة تسيير الممتلكات بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.
- قرار وزير الإقتصاد والمالية إصلاح الإدارة رقم 04/ADII/2020 بتاريخ 04 شتنبر 2020 بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة تصميم وإنتاج وتقسيم التدريب بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.
- قرار وزير الإقتصاد والمالية إصلاح الإدارة رقم 100/ADII/20 بتاريخ 17 نونبر 2020 بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة شبكات الإتصال وأمن النظام المعلوماتي بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.
- قرار وزير الإقتصاد والمالية إصلاح الإدارة رقم 100/ADII/21 بتاريخ 15 فبراير 2021 بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة العلاقات مع العالم العربي وإفريقيا وآسيا وأوقيانيا بإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

18 مارس 2022

حرر بالرباط، في

وزيرة الاقتصاد و المالية

نداية فتاح